

قرار رقم: ٥٤... بتاريخ: ١٦ يوليوز ٢٠٢٣  
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب  
مدير المصالح بجماعة المنابه

إن رئيس جماعة المنابه،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتميمته.
- بناء على مرسوم رقم 2-21-580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522-21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 المتعلق بتحديد شروط كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليول 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهباتها ونظام التعويضات عن المسؤلية ،
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بتحديد شروط كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية. وحيث أن منصب مدير المصالح شاغر. وحيث أن عدد سكان الجماعة يقل عن 15 ألف نسمة.

### يقر مالي

**المادة الأولى:** تعلن جماعة المنابه عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين بجماعة المنابه الذين توفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبيين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل :
  - أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
  - أن يتوفروا ، على الأقل ، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
  - 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام مدير المصالح بجماعة المنابه.
- غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتقبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي

مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المنصب الشاغر والكافاءات المطلوبة لتقلدتها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- \* طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- \* ملف الترشيح يتم طلبه من إدارة الجماعة يتضمن :
- \* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- \* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه.
- \* قرار التعين في الإطار الحالي.
- \* قرار التعين في منصب المسؤولة إذا توفر.
- \* ويمكن الالقاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبعية المنصب.

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة المناية وذلك ابتداء من **13 مارس 2023**..... إلى غاية يوم **27 مارس 2023**..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف والي جهة مراكش-آسفي على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بقطارة بتاريخ:

إمضاء: رئيس جماعة المناية

تأشير السيد والي جهة مراكش آسفي

وعامل عمالة مراكش



إمساء مختارهم قسم تسجيل